

تاج العروس من جواهر القاموس

وَأَفْلَتَتْ هُنَّ عَلَى بَاءٍ جَرِيضاً ... فلو أَدْرَكَ نَهَهُ صَفِيرَ الوِطَابِ وَسِياً تِي
 قريبا ؛ وَأَوْطَابُ شاذٌّ في فَعْلٍ بالفتح . وتَسَاهلوا في المعتلِّ منه كأَوْطَاهُمِ
 وَأَسْيَافٍ ونحوهما . وجَّ أَيْ : جمع الجمع أَوْطَابُ جمعُ أَوْطَبٍ كَأَكَالِبٍ في
 أَكْلَابٍ . من المَجَازِ : الوَطْبُ : الرَّجُلُ الجافي . الثَّدْيُ العَظِيمُ تَشْبِيهاً
 بَوَطْبِ اللَّيْنِ . والوَطْبَاءُ : المِرْأَةُ العَظِيمَةُ الثَّدْيِ كَأَرْهَافِ ذاتِ
 وَطْبٍ أَيْ : تَحْمِلُ وَطْباً من اللَّيْنِ . يُقَالُ للرَّجُلِ : صَفِيرَتُ وَطْبَاهُ
 أَيْ : إِذَا مَاتَ أَوْ قُتِلَ . وقيل : إِنَّهُمْ يَعْنُونَ بِذلِكَ خُرُوجَ دَمِهِ من جَسَدِهِ .
 وقيل : معنَى صَفِيرِ الوِطَابِ : خَلَا أَسَاقِيهِ من الأَلْبَانِ الَّتِي تُحَقِّقُنُ بِهَا لَأَنَّ
 نَعَمَهُ أُغِيرَ عَلَيْهَا فلم يَبْقَ لَهُ حَلُوبَةٌ ؛ وقال تَأَبَّطُشاً :
 أَقُولُ لِلْحَيَّانِ وقد صَفِيرَتِ لَهُمُ ... وَطَابِي وَيَوْمِي ضَيْقُ الْحَجَرِ
 مُعْوَرٌ جعل رُوحَهُ بمنزلة اللَّيْنِ الَّذِي في الوِطَابِ وجعل الوَطْبَ بمنزلةِ الجسدِ
 فصا خُلُوُّ الجسدِ من الرُّوحِ كخُلُوُّ الوَطْبِ من اللَّيْنِ . والطَّيْبَةُ بالتَّخْفِيفِ :
 القِطْعَةُ المَرْتَفَعَةُ أَلِ الْمُسْتَدِيرَةِ من الأَدَمِ لُغَةً في الطَّيْبَةِ وقال ابنُ سِيدَه : لا أَدْرِي
 أَهْوَ مُحذُوفُ الْفَاءِ أَمْ مُحذُوفُ اللَّامِ فَإِنْ كَانَ مُحذُوفَ الْفَاءِ فَهُوَ مِنَ الوَطْبِ وَإِنْ
 كَانَ مُحذُوفَ اللَّامِ فَهُوَ من : طَبَيْتُ وَطَبَيْتُ ؛ أَيْ : دَعَوْتُ . والمعروفُ : الطَّيْبَةُ
 بِالتَّشْدِيدِ وقد تَقَدَّسَ في موضِعِهِ . وفي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسَيْرٍ : " نَزَلَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَاماً وَجَاءَهُ بَوَطْبِيَّةٌ فَأَكَلَهَا
 مِنْهَا " هَكَذَا فِي كِتَابِ أَبِي مَسْعُودٍ الدِّمَشْقِيِّ وَأَبِي بَكْرٍ الْبَرِّقَانِيِّ . قال النَّصَّارُ :
 الوَطْبِيَّةُ : الْحَيَسُ يَجْمَعُ بَيْنَ التَّمَرِ وَالْأَقِطِ وَالسَّمْنِ . ونقله عن شُعْبَةَ عَلَى
 الصَّحَّاحَةِ بِالْوَاوِ . ورواه الحُمَيْدِيُّ في كِتَابِ مُسْلِمٍ بِالرَّاءِ وهو تَصْحِيفُ وَفِي
 أُخْرَى : " بوطيئة في باب الهمزة وقال : هي طَعَامٌ يُتَخَذُ مِنَ التَّمَرِ كَالْحَيَسِ
 . وَيُرْوَى بِالْبَاءِ الْمُوَحَّاةِ . وقيل : هو تَصْحِيفُ .

و ط ب .

وِطْبَ عَلَيْهِ يَطْبُ وَطُوباً بِالضَّمِّ : دَامَ عَنِ اللَّيْثِ . أَوْ وَطْبَ عَلَيْهِ
 وَوَطْبِيَّةٌ يَطْبِيهِ وَطُوباً دَاوَمَهُ وَلَزِمَهُ وَتَعَاهَدَهُ كَوَاطِبِ مُوَاطَبَةٍ
 . وقد يَتَعَدَّى وَاطْبَ بِنَفْسِهِ . حَمَلًا عَلَى لَزَمَ لِأَنَّهُ نَظِيرُهُ أَشَارَ لَهُ ابْنُ
 الْكَمَالِ فِي شَرْحِ مِفْتَاحِ السَّكَّاكِيِّ عِنْدَ قَوْلِهِ : وَافْتَخَارَ بِمُوَاطَبَتِهَا . وقال السَّعْدِيُّ

: الصَّوَابُ : بالمُؤَاطبة عليها . انظره في شرح شيخنا . قال أبو زيد : المؤَاطبة :
 المثابرة على الشيءِ والمداومة عليه . قال اللّاحيانيُّ : يُقَالُ : فُلَانٌ
 مُؤَكِّطٌ على كَذَا وكَذَا . وواكِطٌ وواطِبٌ ومُؤَاطِبٌ بمعنَى واحدٍ أَي : مُثَابِرٌ .
 وفي حديثِ أَنَسٍ : " كُنَّ أُمَّهَاتِي يُؤَاطِبُنَنِي على خَدْمَتِه " أَي : يَحْمِلُنَنِي
 وَيَبْعَثُنَنِي على ملازمةِ خَدْمَتِه والمُداومة عليها . وَأَرَضُ مُؤَاطُوبَةً ورَوْضَةً
 مُؤَاطُوبَةً : تُدَوِّلَتُ بالرَّعْيِ وتُعْهَدُ فَلَمَّ وفي غيره من الأُمَمَّهَاتِ :
 حَتَّى لَمْ يَبْقَ فِيهَا كَلَأٌ . وَيُقَالُ وَادٍ مُؤَاطُوبٌ : مَعْرُوكٌ . وفي الْمُحْكَمِ : يُقال
 للرَّوْضَةِ إِذَا أُلِجَّ عَلَيْهَا فِي الرَّعْيِ قَدْ وُطِّبَتْ فَهِيَ مُؤَاطُوبَةٌ . فُلَانٌ يَطِّبُ على
 الشَّيْءِ وَيُؤَاطِبُ عَلَيْهِ . وَرَجُلٌ مُؤَاطُوبٌ : تَدَاوَلَتِ الذُّوَابُ مَالَهُ
 وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لِسَلَامَةَ بْنِ جَنْدَلٍ :
 كُنَّا نَحْلُ إِذَا هَبَّتْ شَّامِيَةٌ ... بِكُلِّ وَادٍ جَدِيبِ الْبَطْنِ مُؤَاطُوبِ
 هَكَذَا فِي نُسَخِ الصَّحَاحِ وفي هامشها : قال ابنُ بَرِّيّ : صَوَابٌ إِشَادَةٌ : " حَطِيبِ
 الْبَطْنِ مَجْدُوبِ " وَالَّذِي فِيهِ " مُؤَاطُوبِ " بَعْدَهُ :
 شَيْبِ الْمَبَارِكِ مَدْرُوسٍ مَدَافِعُهُ ... هَابِي الْمَرَاغِ قَلِيلِ الْوَدْقِ
 مُؤَاطُوبِ